والكراهة والندب وهو لغة مطلق
الاعلام واصطلاحا الاعلام بدخول
وقت الصلاة الاختيارى المفروضة
عينا بالالفاظ المشروعة الواردة في
السنة وهل هو افضل او الامامة قولان
اشهرهما انه افضل لخبر اللهم اغفر للائمة وارشد
المؤذنين لا يقال امامته صلى الله عليه وسلم
وتركه الاذان يدل على افضليتها عليه
لانه قيل انما تركه رفقا بالامة لانه لو قال
حي على الصلاة وجب على من يسمعه
الاتيان اليها انظر الطخيخي قاله الشيخ وما ذكر
انه اشهر ونحوه في منهاج الشافعية وما
استدل به من الخبر مقلوب ففي ابن حجر
على المنهاج في توجيه اصح تصحيح كون الاذان
افضل من الامامة ما نصه لقوله تعالى
ومن احسن قولا ممن دعا الى الله قالت
عائشة هم المؤذنون ولا ينافيه قول

ابي

ابي العباس هو النبي صلى الله عليه وسلم
لانه الاصل مطلقا وهم الاحسن بعده
ولا كون الاية مكية لانه لا مانع من ان المكي
يشير الى فضل ما يشرع بعده ولما صح
انه صلى الله عليه وسلم دعا له بالمغفرة
والامام بالارشاد والمغفرة اعلى ومن ثم
قال انما وردت دعا الامام بالارشاد خوف
زيغه والمؤذن بالمغفرة لعلمه بسلامة
حاله وانه جعله امينا والامام ضامنا والا
مين خير من الضامن وانه قال المؤذن
يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب
ويابس واذا [illegible] من دل على خير
فله اجر فاعله ان المؤذن له اجر مثل اجر من
صلى باذانه وانما لم يواظب صلى الله
عليه وسلم وخلفاؤه عليه لاحتياج مراعاة
الاوقات فيه الى فراغ وكانوا مشتغلين
بامور الامة ومن ثم قال عمر رضي الله عنه لو

Copyright © King Saud University